



05 ابريل 2019

رقم : ١٨ - م.ش.ع/ق.ت.م.ب

قرار لوزير الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير التنسيق وتتبع نشاط المصالح الالامركزية

وزير الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي

- بناء على الدستور ولأسيما الفصول 49 و 92 منه؛
- وبناء على القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012)؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.16.533 الصادر في 29 من شوال 1437 (03 أغسطس 2016) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الصناعة والاستثمار والاقتصاد الرقمي كما وقع تغييره وتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.97.364 الصادر في 10 صفر 1418 (19 يونيو 1997) المتعلق بوضعية مديرى الإدارات المركزية؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد؛
- وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة؛

قرر ما يلى :

المادة الأولى: تعلن وزارة الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير التنسيق وتتبع نشاط المصالح الالامركزية.

المادة الثانية : يفتح الترشيح في وجه الأشخاص المنتمين إلى الأطر التابعة للدولة أو المؤسسات العامة أو القطاع الخاص المتوفرين على الشروط التالية :

- الحاملين للجنسية المغربية؛
- الحاصلين على دبلوم جامعي أو إحدى الشهادات العليا التي تسمح لهم بالترتيب في السلم 11 أو ما يعادله؛
- أن تكون لهم دراية بالمجالات ذات الصلة بالمهام الأساسية لمديرية التنسيق وتتبع نشاط المصالح الالامركزية.
- أن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات عالية تمكّنهم من القيام بالمهام المنوطة بالمنصب المعنى كما هي مبينة في المادة الثالثة أسفله.

المادة الثالثة : يتولى مدير التنسيق وتتبع نشاط المصالح اللامركزية المهام المنوطة بالمديرية المعنية طبقا للمرسوم رقم 2.16.533 المشار إليه أعلاه والمبينة في البطاقة الملحة بهذا القرار.

المادة الرابعة : يسحب ملف الترشيح (المطبوع النموذجي الموحد للسيرة الذاتية) من الموقع الإلكتروني للوزارة **www.mcinet.gov.ma** ابتداء من **08 أبريل 2019**

المادة الخامسة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب خططي للترشيح؛
- المطبوع النموذجي الموحد للسيرة الذاتية يتضمن مؤهلات المرشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- الوثائق التي تثبت توفر المرشح على الشروط والمؤهلات المطلوبة؛
- المشروع المقترن المتضمن لتصورات المرشح بالنسبة للمهمة التي سيتعهد بها إليه وسبل إرساء قواعد عمل المديرية والرفع من أدائها.

المادة السادسة : تودع مقابل وصل استلام ملفات الترشيح في (06) نظائر، بمقر وزارة الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي – الكتابة العامة الكائن بالحي الإداري ، شالة الرباط ، خلال التوقيت الإداري الجاري به العمل بالإدارات العمومية، ابتداء من **09 أبريل 2019** إلى غاية **29 أبريل 2019** قبل الرابعة والنصف بعد الزوال.

المادة السابعة : تتولى لجنة معينة بمقرر لوزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على الموقعين الإلكترونيين لرئيسة الحكومة **www.cg.gov.ma** ووزارة الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي **www.mcinet.gov.ma** وعلى بوابة التشغيل العمومي **www.emploi-public.ma**

وحرر بالرباط في **05 أبريل 2019**

وزير الصناعة والاستثمار
والتجارة والاقتصاد الرقمي
إمضاء: مولاي حفيظ العلمي



بطاقة المنصب

مهام مدير التنسيق وتتبع نشاط المصالح اللامركزية

طبقاً للمادة 16 من المرسوم رقم 2.16.533 الصادر في 29 من شوال 1437

(03 أغسطس 2016)، ثناط بمدير التنسيق وتتبع نشاط المصالح اللامركزية

الاختصاصات التالية :

- ✓ السهر، بتنسيق مع المديريات المعنية، على تتبع وتقدير مخططات العمل المعدة والمنفذة من قبل المصالح اللامركزية للوزارة بعد مصادقة هذه الأخيرة عليها. وتحدد مخططات العمل على الخصوص الأهداف المراد بلوغها والأعمال الواجب القيام بها وتقدير للمبالغ من الميزانية التي تستلزمها؛
- ✓ إعداد عقود البرامج المبرمة بين الوزارة والغرف المهنية المعنية وتتبعها وتقديرها وكذا تلك المبرمة مع المنظمات المهنية الأخرى العاملة في مجالات الصناعة والتجارة والاقتصاد الرقمي؛
- ✓ السهر على توحيد مساطر تنظيم وتدبير المصالح اللامركزية والعمل على نشرها؛
- ✓ دراسة كل اقتراح صادر عن المصالح اللامركزية يرمي إلى تقوية وتنمية أنشطتها ذات الصلة بمخططات التنمية الجهوية وذلك في إطار تعديل الجهوية المتقدمة؛
- ✓ إعداد تقارير ترتكيبية وبيانات تعكس وضعية تقدم أنشطة المصالح اللامركزية؛
- ✓ إعداد تقرير سنوي يتعلق بأنشطة المصالح اللامركزية التابعة للوزارة.

